



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية المصرية بمحافظة بورسعيد
رقم القيد	٩٤٢
IFC code	٦٧٠٠٧٩٤٢

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٦٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٨ / ٣ / ٢٠٢٥

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية المصرية بمحافظة بورسعيد

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى قرار الهيئة رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية المصرية بمحافظة بورسعيد برقم (٩٤٢).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٦/٦/٢٠٢٤ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ١/٥/٢٠٢٤.
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة في ١٧/٩/٢٠٢٤ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٥/٢/١٢.

قرار

مادة (١) : يُستبدل بنصوص المادة (١/و) من الباب الأول (أحكام عامة) والمادة (٣،٢/٨) من الباب الثالث (العضوية بالصندوق) والمادة (١٠/أو لا/٤،٢) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصوص التالية :-



Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون : +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس : +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



رئيس الهيئة

الباب الأول : (أحكام عامة)

مادة (١) : يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :
(و) أجر الاشتراك :

(١) أجر الاشتراك الذي تُحصل على أساسه الاشتراكات :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجر المعمول بها في ٢٠٢٤/١/١ على أن
يتزايد بحد أدنى ٨% مركبة سنوياً ابتداءً من ٢٠٢٥/١/١

(٢) أجر الاشتراك الذي تُصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجر المعمول بها في ٢٠١٨/٧/١ بزيادة
سنوية مركبة قدرها ٧% ابتداءً من ٢٠١٩/١/١ حتى ٢٠٢٤/١/١، وبزيادة سنوية
مركبة بحد أقصى ٨% ابتداءً من ٢٠٢٥/١/١، ولا يعتد بأيّة إضافات أخرى على هذا
الأجر أيّا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي
للصندوق واعتمادها من الهيئة.

الباب الثالث : (العضوية بالصندوق)

مادة (٨) : قواعد سداد رسوم الانضمام والاشتراكات :
يلتزم العضو بسداد رسم الانضمام إلي الصندوق وكذا الاشتراكات المطلوبة منه، وهي
كالتالي:

(٢) اشتراكات الأعضاء الشهرية بواقع ٢٠% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و).

(٣) مساهمة الجهة الشهرية بواقع ٢٠% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و).

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)

مادة (١٠) : تُصرف المزايا التأمينية للحالات التالية :

أولاً : في حالة انتهاء الخدمة بسبب :

(١) بلوغ سن التقاعد القانونية :

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع شهرين ونصف الشهر من أجر الاشتراك الوارد
بالمادة (١/و) وذلك عن كل سنة من سنوات الاشتراك الفعلي بالصندوق.



رئيس الهيئة

(٢) الوفاة أو العجز الكلي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع شهرين ونصف الشهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و) وذلك عن كل سنة من سنوات الاشتراك الفعلي بالصندوق بحد أدنى ثلاثون شهراً من ذات الأجر.

(٤) في حالة انتهاء الخدمة بسبب الفصل أو الاستقالة أو النقل بناءً على طلب العضو أو الإحالة الى المعاش المبكر :

تُحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً للبند (أولاً/١) من ذات المادة ثم تُصرف وفقاً للجدول التالي :

المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية في تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)	النسبة المستحقة من الميزة التأمينية
٣٥	٧%
٣٤	٧%
٣٣	٨%
٣٢	٩%
٣١	٩%
٣٠	١٠%
٢٩	١١%
٢٨	١٢%
٢٧	١٣%
٢٦	١٤%
٢٥	١٥%
٢٤	١٦%
٢٣	١٧%
٢٢	١٨%
٢١	٢٠%
٢٠	٢١%
١٩	٢٣%



رئيس الهيئة

٢٥%	١٨
٢٧%	١٧
٢٩%	١٦
٣٢%	١٥
٣٤%	١٤
٣٧%	١٣
٤٠%	١٢
٤٣%	١١
٤٦%	١٠
٥٠%	٩
٥٤%	٨
٥٨%	٧
٦٣%	٦
٦٨%	٥
٧٤%	٤
٧٩%	٣
٨٦%	٢
٩٣%	١

يجب ألا يقل الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.

مادة (٢): تسري هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٤/٥/١ وفقاً لما قرره الجمعية العامة للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣): يُنشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح